

قرارات رئيس الجمهورية

نقطة

- قرار رقم ٧٩٩ لسنة ١٩٧٠ بتقرير المنفعة العامة لمشروع إقامة مصنع الثياب التابع لشركة النيل للكبريت ببيت حقه - محافظة الجيزة ٤١٠
- قرار رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٧٠ باعتبار مشروع إقامة مبنى وحدة صحية ريفية بقرية زيد مركز أشواى محافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له ٤١٢
- قرار رقم ٩٤١ لسنة ١٩٧٠ باعتبار أرض ومبنى مدرسة الحامية الثانوية للبنات قسم السيدة زينب محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة ٤١٣
- قرار رقم ٩٤٣ لسنة ١٩٧٠ بتنظيم اللجنة العليا لمعونة الشتاء وفروعها بالمحافظات ... ٤١٤

رئاسة الجمهورية

- ديوان كبير الأمراء - منح وقبول حمل أوسمة ٤١٤

وعلى القانون رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

- مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع طريق الجبانة المسيحية بقرية الولوج مركز منيا القمح محافظة الشرقية .
- مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع والملوكة لورثة المرحوم اسماعيل اسكندر وأحمد على متولى والموضح بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الأول سنة ١٣٨٩ (١٧ مايو سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٥١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع طريق الجبانة المسيحية بقرية الولوج مركز منيا القمح محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٦٩

بشأن الموافقة على الاتفاق الموقع في نيويورك بتاريخ ١٩/٥/١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة والأمم المتحدة بشأن عقد حلقة دراسية في القاهرة خاصة بموضوع إنشاء لجان إقليمية لحقوق الإنسان وبصفة خاصة في أفريقيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى موافقة مجلس الأمة؛

قرر:

مادة وحيدة - ووفق على الاتفاق الموقع في نيويورك بتاريخ ١٩/٥/١٩٦٩ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة والأمم المتحدة بشأن عقد حلقة دراسية في القاهرة خاصة بموضوع إنشاء لجان إقليمية لحقوق الإنسان وبصفة خاصة في أفريقيا، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق من

مدير بارة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٩ (١٨ أغسطس سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

اتفاق

بين

الأمم المتحدة وحكومة الجمهورية العربية المتحدة

رغبة من الأمم المتحدة وحكومة الجمهورية العربية المتحدة (وتسمى بعد ذلك بالحكومة) في تطبيق نصوص قرار الجمعية العمومية رقم ٩٢٦ (١٠) الخاص ببرامج الخدمات الاستشارية لحقوق الإنسان فقد اتفقا على الآتي:

(مادة ١)

حلقة دراسية خاصة بموضوع إنشاء لجان إقليمية لحقوق الإنسان وبصفة خاصة في أفريقيا:

١ - تعقد في القاهرة، بالجمهورية العربية المتحدة، حلقة دراسية خاصة بإنشاء لجان إقليمية لحقوق الإنسان وبالأخص في أفريقيا.

٢ - تستمر الحلقة الدراسية من ٢ إلى ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥١ لسنة ١٩٦٩

بشأن اعتبار مشروع طريق لجبانة المسيحيين بقرية الولوجا مركز منيا القمح محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

بتاريخ ١٩٦٦/١١/٧ وبناء على طلب مديرية الشؤون الصحية بالشرقية لاختيار موقع طريق لجبانة المسيحيين الغير مستعملة بناحية الولوجا مركز منيا القمح محافظة الشرقية تمهيدا لاستصدار قرار باعادة الدفن فيها فقد قامت اللجنة لناحية الولوجا حيث قام مندوب المساحة بقياس أطوال الجبانة على الطبيعة فوجدت بالقطعة ٩٨٠ بحوض الوسطاني نمرة ٢ زمام قرية الولوجا ولم تجد اللجنة تعديلات واقعة على جميع مساحة الجبانة وهي بمساحة ٩٠ قرار يبط و ٤ أسهم وقامت اللجنة باختيار أنسب المواقع للطريق فوجد أن أنسبها هو الجزء الواقع بين الطريق الموصل للأرض الزراعية المحيطة بالجبانة نفسها بعرض ٣ أمتار ضمن القطعتين رقم ٢٥٠٤ المستجدة من ١٨٣١ و ٩٧٩ و ضمن القطعة رقم ٢٥٠٣ المستجدة من ١٨٣٣ و ٩٨١ و تقع بحوض الوسطاني نمرة ٢ زمام ناحية الولوجا بمسطح قيراط و ١٤ سهمها وقد وافقت صحة البيئة على إقامة الطريق .

وحدود هذه القطعة هي:

الحد البحري: جبانة المسيحيين بالقطعة رقم ٩٨٠ بحوض بطول ٣ أمتار.
الحد الشرق: بالقطعة رقم ٢٥٠٣ المستجدة من القطعة رقم ١٨٣٣ و ٩٨١ بحوض بطول ٩٣,١٥ مترا .

الحد القبلي: طريق خصوصي ومسقة خصوصية بحسبها (نوع ثالث) بحوض بطول ٣ أمتار .

الحد الغربي: باقي القطعة رقم ٢٥٠٤ المستجدة من القطعة رقم ١٨٣١ و ٩٧٩ بحوض بطول ٩٥ مترا .

وهذه القطعة بملك كل من: ورنه اسماعيل اسكندر، أحمد على متولى، على أن تقسم المسافة مناصفة بينهما، وقد قام السيد / غالى نسيم وآخرين بناحية الولوجا بتوريد مبلغ ٨٧ جنيها و ٧٢٩ مليا قيمة تكاليف نزع ملكية طريق الجبانة إلى تفتيش المساحة بالقازيق بالقسيمة رقم ٢٧١٣٩١ وذلك حسب ماجاء بكتاب التفتيش المذكور رقم ١٤٤٢٤ بتاريخ ١٩٦٨/١٢/٣١ والمرفق بأوراق الموضوع .

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن مشروع القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تتشرف وزارة الادارة المحلية بعرض مشروع القرار المرافق برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدى عاشور